

قرار رقم 949 بتاريخ 16.11.2022

**لرئيس جماعة وزان بشأن تنظيم مباراة التوظيف
في درجة طبيب من الدرجة الأولى (الطب العام)**

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة وزان،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه،
- وعلى مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية،
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) بتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية،
- وعلى المرسوم رقم 02.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) القاضي بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- وعلى المرسوم رقم 2.22.682 الصادر في 10 صفر 1444 (7 شتنبر 2022) بتغيير المرسوم رقم 2.99.651 بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بمهنة الأطباء والصيادلة وأطباء الأسنان المشتركة بين الوزارات،
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها،
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة :
- وعلى المرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها،
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020،

- و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020، المتعلق باستئناف بتنظيم مباريات التوظيف وامتحان الكفاءة المهنية،
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 9 غشت 2019، و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019، و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة وزان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى (الطب العام) حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي. وذلك يوم الأحد 26 فبراير 2023 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية ابن زهر بمدينة وزان أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة المتباري في شأنها	الشروط	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى (الطب العام)	- شهادة " دكتوراه في الطب العام "، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقا للمقتضيات المرسوم رقم 2.90.12 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 بتاريخ 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية .	- شهادة الدكتوراه في طب العام	1

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 31 يناير 2023 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال. وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivités-territoriales.ma . وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية للمعنية والعمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء المترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بـوزان

بتاريخ .. 1.6. دجنبر 2022

الإمضاء

رئيس المجلس الجماعي



رئيس المجلس الجماعي
محمد الهلاوي

قرار رقم 1.6 بتاريخ 1.6.2022

لرئيس جماعة وزان بشأن تنظيم مباراة التوظيف

في درجة مهندس معماري من الدرجة الأولى

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة وزان،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- و على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- و على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،
- و على المرسوم رقم 02.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) القاضي بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم 2.22.612 الصادر في 10 صفر 1444 (7 سبتمبر 2022) بتغيير المرسوم رقم 2.11.471 بتاريخ 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بمهنة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات،
- و على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها،
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة :
- و على المرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها،
- و على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020،

- و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020، المتعلق باستئناف بتنظيم مباريات التوظيف وامتحان الكفاءة المهنية،
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 9 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة وزان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة مهندس معماري من الدرجة الأولى حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي. وذلك يوم الأحد 26 فبراير 2023 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية ابن زهر بمدينة وزان أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة المتباري في شأنها	الشروط	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس معماري من الدرجة الأولى	- شهادة مهندس معماري المسلمة من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل ، ولا تعتمد شهادة النجاح ، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.	دبلوم في الهندسة المعمارية	1

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قلم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 31 يناير 2023 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emplopublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivités-territoriles . وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء المترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بـوزان

بتاريخ ... 1.6.2022 دجنبر 2022

الإمضاء

رئيس المجلس الجماعي



رئيس المجلس الجماعي
محمد الهلاوي

قرار رقم بتاريخ 1.6.2022 دجنبر

لرئيس جماعة وزان بشأن تنظيم مباراة التوظيف

في درجة: تقني من الدرجة الثالثة

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة وزان،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- و على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- و على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية،
- و على المرسوم رقم 02.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) القاضي بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- و على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بمهنة التقنيين المشتركة بين الوزارات،
- و على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها،
- و على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة :
- و على المرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها،
- و على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020،

- و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020، المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف و امتحان الكفاءة المهنية،
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 9 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة وزان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي. وذلك يوم الأحد 26 فبراير 2023. على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية ابن زهر بمدينة وزان أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة المتباري في شأنها	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	- دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	- الهندسة المدنية - الإعلاميات (والشبكات المعلوماتية والبرمجة المعلوماتية)	4 6

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023. ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة .

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 31 يناير 2023 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivités-territoriales.ma . وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء المترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بـوزان
بتاريخ 16 دجنبر 2022

الإمضاء

رئيس المجلس الجماعي



رئيس المجلس الجماعي

محمد الهلاوي

قرار رقم 9.5.8 بتاريخ 1.6.2022 دجنبر

لرئيس جماعة وزان بشأن تنظيم مباراة التوظيف

في درجة، تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة وزان،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- و على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- و على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- و على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية،
- و على المرسوم رقم 02.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) القاضي بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- و على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بمهنة التقنيين المشتركة بين الوزارات،
- و على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- و على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها،
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة :
- و على المرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها،
- و على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020،

- و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020، المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحان الكفاءة المهنية،
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 9 غشت 2019، و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019، و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020،

بقر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة وزان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي. وذلك يوم الأحد 26 فبراير 2023. على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية ابن زهر بمدينة وزان أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة المتباري في شأنها	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	- دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) يسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	- التعمير - الهندسة المدنية - البناء والأشغال . -الإعلاميات (الصيانة - تطوير المعلومات الأنظمة المعلوماتية) . - ميكانيك وكهرباء السيارات وسياقة آلات الأشغال الكبرى (مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من نوع C و D)	4 3 4

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قنم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2023. ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 31 يناير 2023 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivités-territoriales.ma . وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء المترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بـوزان

بتاريخ ... 1.6... دجنبر 2022

الإمضاء

رئيس المجلس الجماعي



رئيس المجلس الجماعي
محمد الهلاوي